

## عمدة القاري

5401 - حدثنا ( إسحاق ) قال أخبرنا ( يحيى بن صالح ) قال حدثنا ( معاوية بن سلام بن أبي سلام الحبشي الدمشقي ) قال حدثنا ( يحيى بن أبي كثير ) قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف الزهري عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله نودي إن الصلاة جامعة .  
( الحديث 5401 - طرفه في 1501 ) .  
مطابقته للترجمة ظاهرة .

ذكر رجاله وهم ستة الأول إسحاق هو إسحاق بن منصور على زعم أبي علي الجبائي وقيل إنه إسحاق بن راهويه على زعم أبي نعيم الثاني يحيى بن صالح الوحاظي الثالث معاوية بن سلام بن أبي سلام بتشديد اللام فيهما مات سنة أربع وستين ومائة الرابع يحيى بن أبي كثير وقد مر غير مرة الخامس ( أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ) السادس عبد الله بن عمرو بن العاص .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة الأفراد عن شيخه إسحاق وفيه التحديث بصيغة الجمع عن يحيى بن صالح وفيه التحديث بصيغة الأفراد عن معاوية وعن يحيى بن أبي كثير وفيه الإخبار بصيغة الأفراد عن أبي سلمة وفي رواية حجاج الصواف عن يحيى حدثنا أبو سلمة حدثني عبد الله بن خزيمة وفيه العنعنة في موضع واحد وفيه القول في خمسة موضع وفيه أن شيخه قد ذكره من غير نسبة وفيه أن يحيى بن صالح شيخه أيضا روى عنه بلا واسطة في باب ما إذا كان الثوب ضيقا وههنا روى عنه بواسطة إسحاق وفيه أن معاوية ذكر بنسبتين أحدهما بقوله الحبشي بفتح الحاء المهملة والياء الموحدة المفتوحة منسوب إلى بلاد الحبش وقال ابن معين الحبش حي من حمير وقال الأصيلي هو بضم الحاء وسكون الباء وهو كما يقال عجم بفتحيتين وعجم بضم العين وإسكان الجيم والأخرى نسبة إلى دمشق بكسر الدال وهي دمشق الشام وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في الكسوف عن أبي نعيم عن شيبان وأخرجه مسلم في الصلاة عن محمد بن رافع وعن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وأخرجه النسائي فيه عن محمود بن خالد عن مروان بن محمد عن معاوية بن سلام .

ذكر معناه قوله نودي إن الصلاة بتخفيف إن المفسرة ويروى بالتشديد ويكون خبرها محذوفا تقديره إن الصلاة حاضرة أو نحو ذلك وجامعة نصب على الحال كما ذكرنا عن قريب فإن صحت الرواية برفع جامعة يكون هو خبرا لإن وقيل يجوز فيه رفع الكلمتين أيضا ورفع الأول ونصب

الثاني وبالعكس .

وفيه أن صلاة الكسوف ليس فيها أذان ولا إقامة وإنما ينادى لها بهذه الجملة وفي رواية الكشميهني نودي الصلاة جامعة بدون أن وقال ابن عبد البر أجمع العلماء على أن صلاة الكسوف ليس فيها أذان ولا إقامة إلا أن الشافعي قال لو نادى مناد الصلاة جامعة ليخرج الناس بذلك إلى المسجد لم يكن بذلك بأس .

. - 4

( باب خطبة الإمام في الكسوف ) .

أي هذا باب في بيان خطبة الإمام في كسوف الشمس .

وقالت عائشة وأسماء خطب النبي .

أي خطب في الكسوف أما تعليق عائشة فقد أخرجه في باب الصدقة في الكسوف وقد مضى عن قريب

وفيه وقد تجلت الشمس وخطب الناس وأما تعليق أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه

أخت عائشة لأبيها فسيأتي بعد أحد عشر بابا في باب قول الإمام في خطبة الكسوف أما بعد .

6401 - حدثنا ( يحيى بن بكر ) قال حدثني ( الليث ) عن ( عقيل ) عن ( ابن شهاب ) ح

وحدثني